

1. الجمع : لغة :

أ) ضم الأشياء المتفقة

ب) التفريق

ج) التجزئة

د) التقسيم

2. مفهوم الجماعة من منظور الاسلامي :

أ) أوسع وأشمل من الطائفة

ب) أضيق من الطائفة

ج) الجملتين صحيحة

د) الجملتين خاطئتان

3. تعريف المجتمع الاسلامي أشترط :

أ) اسلام الافراد

ب) اسلام الحكام

ج) التشريع الاسلامي

د) كل ما سبق صحيح

4. الإسلام :

أ) أمم كثيرة

ب) امة واحدة

ج) وطن

د) روابط غير الدين

5. الانسان عنده نزعتان :

أ) متبانتتين في الظاهر

ب) لكنهما متكاملتان

ج) لا بد لها من محيط اجتماعي تمارس فيه

د. كل ما سبق صحيح

6. تطبيق بأن الارض من اسس بناء المجتمع الاسلامي :

أ) الهجرة

ب) السفر للتجارة

ج) الحرب

د) الدعوة

7. العقوبات :

أ) تكسب المجتمع بالوحشية

ب) تكسب المجتمع بالأمن

ج) تكسب المجتمع بالثأر

د) تكسب المجتمع بالتطاول

8. أول أسرة في التاريخ :

أ) أسرة آدم عليه السلام.

ب) أسرة نوح عليه السلام

ج) أسرة إبراهيم عليه السلام

د) أسرة يعقوب عليه السلام

9. حكم النظرة الشرعية للمخطوبة :

أ) مباح

ب) واجب

ج) مكروه

د) مندوب

10. النكاح لمن يخاف على نفسه الزنا تركه :

أ) مباح

ب) واجب

ج) مكروه

د) مندوب

11. الخلو من الموانع :

أ) من أركان النكاح

ب) من شروط النكاح

ج) من سنن النكاح

د) من مكروهات النكاح

12. تعيين الزوجين :

أ) من أركان النكاح

ب) من شروط النكاح

ج) من سنن النكاح

د) من مكروهات النكاح

13. العضل حرام : لأنه :

أ. ظلم

ب. منع المرأة من التزويج بكفنها

ج. منعها حقها في التزويج بمن ترضاه

د. كل ما سبق صحيح

14. حكم نكاح المتعة :

أ. مباح

ب. حرام

ج. مكروه

د. مندوب

15. سمي نكاح الشغار :

أ. لشغورة من الولي

ب. لشغورة من الشهود

ج. لشغورة من المهر

د. كل ما سبق صحيح

16. حسن العشرة :

أ) المهر

ب) النفقة

ج) كلمة جامعة تشمل كل المعاني الكريمة

د . عدم العبوس

17 . الصداق (المهر) :

أ . عطية خالصة للزوجة بمقابل

ب عطية خالصة للزوجة بلا مقابل

ج . ليس حق للمرأة

د . من المغالاة

18 . حكم المبيت عند الزوجة :

أ . واجب

ب . مكروه

ج . مباح

د . مندوب

19. حكم الطلاق البدعي :

أ. حرام

ب. مكروه

ج. مباح

د. مندوب

20. حكم الطلاق (إذا لم تكون هناك حاجة إلي وقوعة) :

أ. حرام

ب. مكروه

ج. مباح

د. مندوب

21. الطلاق البدعي :

أ. مخالف للسنة التي أمر بها الله ورسوله بها

ب. أجمع العلماء في جميع الأمصار ، وكل الأعصار على تحريمه

ج. مثاله (يطلق المرأة في طهر جامعها فيه)

د. كل ما سبق صحيح

22. كناية الطلاق تحتاج لـ :

أ. نية الطلاق

ب. قرينة الطلاق

ج. النية أو القرينة

د. النية والقرينة مجتمعتين

23. مثال صريح الرجعة :

أ. راجعتك

ب. أنت عندي كما كنت

ج. يطاها

د. يلمسها بشهوة

24. مثال كناية الخلع :

أ. خالعتك

ب. فاديتك

ج. بارأتك

د. جميع ما سبق صحيح

25. إذا اسلمت الزوجة وزوجها على الكفر :

أ. لا يفرق بينهما

ب. يفرق بينهما

ج. عقد جديد

د. جميع ما سبق صحيح

26. العدة في الاسلام :

أ. التربص

ب. المواصلة

ج. التعصب

د. الرؤية

27. حكم (أن المرأة المحادة لا تغتسل)

أ. مباح

ب. مستحب

ج. واجب

د. مخالف لشرع

28. المساواة في الفرع بالمولود الذكر والانثى :

أ. من حقوق الابناء

ب. من عادات الجاهلية

ج. من الحضارات السابقة

د. جميع ما سبق

29. حكم العقيقة للمولود :

أ. سنة

ب. واجبة

ج. مباح

د. الكراهة

30. حضانة الصغير حق على الأم ، لأنها :

أ. أحق الناس بها وأقدرهم عليها

ب. لما جبلت عليه من مشاعر الحنان والشفقة

ج. القدرة على الصبر والتحمل

د. كل ما سبق صحيح

31. للذكر مثل حظ الانثيين عدم مساواتهم في الإرث - لسبب :

أ. من الظلم

ب. من التحيز

ج. من العدل فالولد يتكلف بتكاليف لا تلزم بها البنت

د. من الزور

32. من صور البر بالوالدين بعد موتهما :

أ. لا تقل لهما أف

ب. لا تنهرهما

ج. مصاحبتهما في الدنيا معروفا

د. قضاء دينهما

33. المرأة عند اليهود :

أ. مسلوبة الحرية

ب. معدومة الأهلية

ج. لا بد لها من حرق نفسها بعد موت زوجها

د. ولأبيها الحق في بيعها قاصرة

34. المرأة عند الهنود :

أ. مملوكة الحرية

ب. معدومة الأهلية

ج. لا بد لها من حرق نفسها بعد موت زوجها

د. ولأبيها الحق في بيعها قاصرة

35. من القوم الذين يشككون في إنسانية المرأة :

أ. اليهود

ب. النصارى

ج. العرب

د. المجوس

36. من الحقوق التي أعطاها الإسلام للمرأة المسلمة :

أ. حق الطلاق

ب. حق المشاورة ، وأبداء الرأي

ج. حق القوامة

د. حق الرجعة

37. رغب الإسلام في التعدد لاجل :

أ. ازدياد عدد النساء

ب. حاجة الأمة المستمرة الي التكاثر

ج. بعض الرجال لدية قوة جنسية

د. جميع ما سبق

38. الذي ورث المرأة ، هو :

أ. دين اليهود

ب. دين النصراوية

ج. دين الاسلام

د. دين المجوس

39. الرد على الشبهة (تنصيف دية المرأة إهدار لكرامتها) بـ :

أ. سؤي الاسلام بين الرجل والمرأة في الكرامة والانسانية

ب. الخسارة خسارة مالية

ج. يثتل القاتل عمدا بالمقتول

د. جميع ما سبق

40. الحجاب استند في وجوبه :

أ. الي القرآن والسنة

ب. الي العادات والأعراف

ج. الي الثقافة المتوارثة

د. الي قوانين

41 . الحجاب شرع للمرأة :

أ. الشابة

ب. الجميلة

ج. المسلمة

د. البيضاء

42. معني الاستئناس :

أ. الحفاظ

ب. الاستئذان

ج. الصيانة

د. النظر

43. الزواج في سن متقدمة :

أ. تحقيق لتحديد النسل

ب. تحقيق لتنظيم النسل

ج. تحقيق للنمو

د. تحقيق للتكاثر

44. دعوي تحديد النسل باطلة بسبب :

أ. أثارها الأنسانية السيئة على النفس

ب. أثارها الاقتصادية السيئة على النفس

ج. أثارها الأخلاقية السيئة على النفس

د. جميع ما سبق

45. حكم تنظيم النسل :

أ. جائز شرعا

ب. محرم

ج. مكروه

د. واجب

46. مثال لداعي الاجهاض الضروري الجائز شرعا :

أ. عدم الرغبة في كثرة الأولاد

ب. حفظ جمال المرأة

ج. إذا كانت الأم أقل خطرا وتعرضا للهلاك من الجنين

د. دخول المرأة في ميدان العمل

47. شبهة (منع المرأة المسلمة من العمل) مردودة بـ :

أ. الإسلام لا يمنع عمل المرأة فيما تدعو الحاجة إليه

ب. المرأة تعمل في بيتها

ج. عمل المرأة فيما لا يناسب طبيعتها فية ضرر عليها

د. كل ما سبق صحيح

48. سبب النفقة على الزوجة :

أ. الإحتباس

ب. الفقر

ج. خشية النشوز

د. الحب

49. التشوز :

أ. معناه السفر

ب. معناه قلة المال

ج. معناه قلة النوم

د. معناه عدم طاعة الزوج

50. طاعة الزوج في غير معصية :

أ. واجبة

ب. مكروهة

ج. مباحة

د. نافلة